


 السريان في : ١٢ ذي الحجه ١٤٣١  
 الموافق لـ : ١٩ نوفمبر ٢٠١٠

مذكرة رقم :

175

إلى السيدات واللadies :


- مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- النائبات والنواب بالعمالات والأقاليم؛
- المفتشات والمفتشين العاملين بالتعليم الابتدائي والثانوي؛
- مفتشات ومفتشي التوجيه التربوي؛
- مديرات ومديري المؤسسات الابتدائية والثانوية الإعدادية والتأهيلية العمومية والخصوصية؛
- مستشارات ومستشاري التوجيه؛
- الأستاذات والأساتذة العاملين بالمؤسسات الابتدائية والثانوية الإعدادية والتأهيلية العمومية والخصوصية.

**الموضوع :** تأطير وتتبع المراقبة المستمرة بالتعليم المدرسي.

- المرجع :**
- قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2383.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (١٦ أكتوبر ٢٠٠٦) في شأن تنظيم امتحانات نيل شهادة الدراسات الابتدائية.
  - قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2384.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (١٦ أكتوبر ٢٠٠٦) في شأن تنظيم امتحانات نيل شهادة السلك الإعدادي، كما تم تغييره وتنقيمه بقرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1521.09 الصادر بتاريخ 10 سبتمبر ٢٠٠٩.
  - مقرر السيدة كاتبة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي، رقم 151 بتاريخ 14 رمضان 1431 الموافق لـ 25 أغسطس ٢٠١٠ بشأن تنظيم السنة الدراسية ٢٠١١-٢٠١٠.
  - الأظر المرجعية الخاصة بالامتحانات الإشهادية ٢٠١٠.
  - المذكرة رقم 28 بتاريخ 26 فبراير ٢٠١٠ بشأن إعداد مواضيع الامتحان الموحد الجيوي لنيل شهادة السلك الإعدادي.
  - المذكرة رقم 63 بتاريخ 29 مارس ٢٠١٠ بشأن الأظر المرجعية المعينة لمواد الامتحان الموحد الأقليبي لنيل شهادة الدراسات الابتدائية.

**سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله :**

وبعد، فعملا على أجرأة مشاريع البرنامج الاستعجالي (٢٠٠٩-٢٠١٢) وخاصة المشروع المتعلق بتطوير نظام التقويم والامتحانات، وتفعيلا لخلاصات اليوم الدراسي الخاص بالامتحانات الإشهادية المنظم من طرف الوزارة بتاريخ 18 يوليوز ٢٠٠٩،



واستحضاراً لأنّ المراقبة المستمرة على نتائج المتعلمات والمتعلمين في الامتحانات الإشهادية وعلى انتقالهم من مستوى دراسي إلى آخر، وسعياً إلى تأسيس تعاقد إيجابي بين الفاعلين التربويين والمتعلمات والمتعلمين ومختلف الشركاء يقوم على الالتزام المتبادل بمبادئ الموضوعية والموثوقية والمصداقية، يشرفني أن أوصيكم بمبادئ والإجراءات المتعلقة بالمراقبة المستمرة التي ينبغي العمل بها في كافة الأسلك والمستويات التعليمية فحدّ تبع ومراقبة فروضها حتى تؤدي وظائفها الجزائية والإشهادية بالشكل المطلوب، وتتضمن حظوظاً متكافئة لكل المتعلمات والمتعلمين.

### **أولاً : الموجهات العامة للمراقبة المستمرة**

تعتبر المراقبة المستمرة مكوناً أساسياً لتقدير تحصيل المتعلمات والمتعلمين عبر مختلف الأسلك والمستويات التعليمية، ولاتخاذ القرارات بشأن مسارتهم الدراسية، ولذا يجب الحرص على أن يتم إجراؤها في ظروف ووفق شروط تضمن نتائجها درجة الدقة المطلوبة وذلك عبر :

- إنجاز البرامج الدراسية المقررة في الفترات المحددة لها، ووفق المذكرات الفرعية الخاصة بكل مادة؛
- إعداد فروض أو تمارين المراقبة المستمرة بناء على مقتضيات التوجيهات التربوية الخاصة بكل مادة دراسية مع استحضار الموجهات العامة الواردة في الأطر المرجعية وتلك المرتبطة بمستجدات بيداغوجيا الإدماج؛
- التقيد بالفترات المحددة لإجراء فروض المراقبة المستمرة كما هي محددة في مقرر السنة الدراسية وكذا في مختلف المذكرات ذات الصلة؛
- تهييء المتعلمات والمتعلمين للتحكم في الكفايات الضرورية للتعامل مع وضعيات اختبارية مشابهة لوضعيات الامتحانات الموحدة؛
- الحرص على تتبع فروض المراقبة المستمرة للتأكد من مدى جودة أدواتها ومصداقية نتائجها.

### **ثانياً : أساليب وأشكال المراقبة المستمرة**

ينبغي العمل على توسيع أساليب وأشكال المراقبة المستمرة وفق طبيعة مناهج المواد الدراسية وما تنص عليه المذكرات الفرعية المرتبطة بكل مادة.



### **ثالثاً : إجراءات المراقبة المستمرة**

#### **1. على مستوى التأطير**

يعتبر تأطير إجراء فروض المراقبة المستمرة حلقة أساسية في ضمان مصداقية نتائجها، وذلك على المستويات الآتية :

##### **1.1. على مستوى الأكاديمية**

تدعم الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، في بداية كل موسم دراسي، المجلس الجهوي للتنسيق والمصالح التربوية بالأكاديميات وبالنيابات، لاجتماع يخصص لوضع خطة عمل محكمة تغطي عمليات المراقبة المستمرة في كل مراحلها، بدءاً بالتأطير، ومروراً بتبني التنفيذ وانتهاء بالتفويم والاستثمار النتائج.

##### **2.1. على مستوى النيابة**

يعلم مجلس التنسيق الإقليمي والمصالح التربوية بالنيابة على تنفيذ خطة العمل الجهوية وتأطير هيئة الإدارة التربوية من مديرين وناظار وحراس عامين في مجال تدبير المراقبة المستمرة بالمؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية التابعة للنيابة، وفق التوجيهات التربوية والمذكرات الصادرة بهذا الشأن.

##### **3.1. على مستوى المناطق التربوية**

ينظم السيدات المفتشات واللadies المفتشون لقاءات تربوية مع السيدات واللadies الأئنة لإطلاعهم على ملامح الخطة الإقليمية للمراقبة المستمرة المنبثقة عن الخطة الجهوية ووضع تصورات لتبني تفاصيلها واستثمار نتائجها.

##### **4.1. على مستوى المؤسسة التعليمية**

ينظم السيدات مديرات واللadies مدير المؤسسات التعليمية اجتماعات مع الأطر الإدارية والتربوية وأطر التوجيه، تخصص لدراسة الصيغ الممكنة لتنفيذ الخطة الإقليمية من أجل تدبير ناجع للمراقبة المستمرة، مما يقتضي إدراج موضوع المراقبة المستمرة في جدول أعمال المجالس التربوية والمجالس التعليمية ومجالس الأقسام.

#### **2. على مستوى التنظيم**

يلعب التنظيم دوراً محورياً في تطبيق الخطة الجهوية والإقليمية للمراقبة المستمرة، مما يستدعي العمل بالمقتضيات التنظيمية الآتية :



- الحرص على تنفيذ مقتضيات المذكرات المنظمة للمراقبة المستمرة الخاصة بالمواد الدراسية والتقييد بالإجراءات الواردة فيها؛
- دعوة المجلس التربوي إلى إعداد جدولة زمانية للفروض المحرورة، انطلاقاً من مقرر تنظيم السنة الدراسية والمواعيد المحددة لها في المذكرات الفرعية الخاصة بكل مادة، وذلك على نحو يضمن السير العادي للدراسة ويتجنب المتعلمات والمتعلمين كل مظاهر الإرهاق المترتبة عن تزامن الفروض، مع الحرص على إطلاعهم على تلك الجدولة الزمنية في الوقت المناسب؛
- توفير الوسائل المادية الضرورية لإجراء فروض المراقبة المستمرة في ظروف مناسبة؛
- إعداد الأساتذات والأساتذة لجذادات فروض المراقبة المستمرة، وفقاً لأدوات التقويم المختلفة، واستناداً إلى معايير واضحة وسلم دقيق للتقييم؛
- إجراء الفروض وفق الجدولة الزمنية المحددة لها مع احترام الحيز الزمني المخصص لكل فرض، وتهيء ظروف الإنجاز بما يضمن حظوظاً متكافئة لجميع المتعلمات والمتعلمين من حيث الإجراء والحراسة والتتابع؛
- تصحيح إجابات المتعلمات والمتعلمين بالاستناد إلى عناصر الإجابة وسلم التقييم المحددة سلفاً في جذادة الفرض؛
- تصحيح الفروض مع المتعلمات والمتعلمين لتمكينهم من التعرف على مواطن القوة ومواطن الضعف في تحصيلهم، في أفق وضع خطة محكمة للدعم؛
- تجميع بطاقات التقييم معبأة من لدن الأساتذة والأساتذات في أجل أقصاه أسبوعان من تاريخ إجراء الفرض؛
- إرفاق بطاقات التقييم بأوراق التحرير بالنسبة للسلكين الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي؛
- الاحتفاظ بصفارات أو ملفات المراقبة المستمرة عند الأساتذة بالنسبة للتعليم الابتدائي؛
- وضع أوراق التحرير وصفارات وملفات المراقبة المستمرة من طرف الإدارة التربوية رهن إشارة المتعلمات والمتعلمين وأمهات وآباء وأولياء أمورهم والمفتشات والمفتشين التربويين؛
- تدوين كل فروض المراقبة المستمرة الكتابية والشفهية في دفتر النصوص مع تواريخ إجراء وتصحيح تلك الفروض. أما عناصر الإجابة وسلم التقييم وشبكات تقويم الكفايات الشفهية فيحتفظ بها الأستاذ(ة) في ملفات خاصة.



- تضمين جدول أعمال المجالس التعليمية في دوراتها الأربع نقطة تتعلق بالمراقبة المستمرة، ووضع جدولة زمنية للفروض الخاصة بكل مادة ترسل إلى السيدات والسادة مفتشات ومفتشي المواد، تحت إشراف السيدات النائبات والسادة النواب الإقليميون للوزارة، من أجل تتبع إنجازها في الأوقات المحددة لها.

### 3. على مستوى التتبع والمراقبة

حتى يمكن كل المتدخلين المعنيين بتبنيه ومراقبة إجراء فروض المراقبة المستمرة واستثمار نتائجها، يتحتم العمل على مستويين اثنين :

#### 1.3. على مستوى المؤسسات التعليمية


يعين على السيدات والسادة مديرات ومديري المؤسسات التعليمية، عن طريق آلية المجلس التربوي والمجالس التعليمية، الحرص على ما يأتي :

- احترام الجدولة الزمنية الخاصة بفروض المراقبة المستمرة؛
- مراقبة المذكرات اليومية للأستاذات والأساتذة وكذا دفاتر المراقبة المستمرة وملفات المتعلمات وال المتعلمين، بالنسبة للتعليم الابتدائي، للتأكد من تضمنها للمعطيات الكافية الخاصة بفروض المنجزة؛
- مراقبة دفاتر النصوص، بالنسبة للتعليم الثانوي، للتأكد من تضمنها لمواضيع الفروض المنجزة وسلام تتفقها وتتوارikh إجرائها وتصحيحها؛
- مراقبة أوراق التقييم المعبأة من قبل الأستاذات والأساتذة والتأكد من تطابق النقط المدونة على أوراق التقييم لتلك المسجلة على أوراق التحرير؛
- إخبار المفتش المختص بكل ما يمكن ملاحظته من خلل، قصد تمكينه من معالجة الحالة واتخاذ الإجراءات المناسبة؛
- إعداد تقارير عند نهاية كل أسدوس حول سير المراقبة المستمرة توجه إلى المجلس الإقليمي للتنسيق، تتضمن ظروف إجراء الفروض، وطبيعة مواضيعها وتتوارikh إنجازها وطريقة تصحيحها، مع اقتراح الإجراءات التربوية والتنظيمية الهادفة إلى تطوير هذه العملية.

#### 2.3. على مستوى المناطق التربوية

يقوم السيدات والسادة المفتشات والمفتشون بما يلي :

- تتبع مختلف مراحل إنجاز فروض المراقبة المستمرة وبباقي الأنشطة التقويمية المرتبطة بها كما هو وارد في المذكرات الفرعية الخاصة بكل مادة، وفي المقرر الوزاري المنظم للسنة الدراسية بالنسبة لفروض نهاية الأسدوسين الدراسيين؛



- تنظيم لقاءات تربوية مع السيدات واللadies والأساتذة تخصص لتقييم مختلف العمليات المرتبطة بتدبير المراقبة المستمرة؛

- إعداد تقرير تركيبي دوري حول سير المراقبة المستمرة وإرساله إلى المنسقيات الجهوية التخصصية في النصف الأول من كل دورة وعند نهايتها، على أن يتضمن هذا التقرير ظروف إجراء الفروض وطبيعة مواضعها وتاريخ إنجازها وطريقة تصحيحها. ويتم العمل بنفس المنهجية فيما يخص باقي أنشطة المراقبة المستمرة، مع اقتراح الإجراءات التربوية والتنظيمية الهدافة إلى تطوير هذه العملية؛

وتقوم المنسقيات الجهوية التخصصية باستثمار مختلف التقارير الواردة عليها وصياغة تقرير تركيبي في الموضوع، يرسل إلى المنسقية المركزية التخصصية التي تستثمر، بدورها، مختلف التقارير الجهوية الواردة عليها، بهدف تقديم المقترنات القيمية بالإسهام في تطوير هذا النوع من التقويم وتحسين جودته.

#### 4. على مستوى استثمار النتائج

يتوج المسار الإجرائي للمراقبة المستمرة بحلقة أساسية، وينتقل الأمر بعملية استثمار النتائج الذي ينبغي تفعيلها على مستويين اثنين هما :

##### 1.4. على مستوى الإدارة التربوية ومجالس المؤسسة

- تفريغ نتائج المراقبة المستمرة في جداول وبيانات تسمح ببارز المؤشرات الدالة على مستويات التحصيل الدراسي؛

- رصد مكامن القوة والضعف في تحصيل المتعلمات وال المتعلمين؛

- عقد لقاءات مع المتعلمات والمتعلمين المتعثرين وأولياء أمورهم بإشراك هياحة التوجيه والإعلام التربوي والأساتذة الكفاء، لإطلاعهم على النتائج المحصلة وتدارس سبل تجاوز التعرّفات المسجلة في مسارهم التعليمي؛

- الحرص على وضع خطة للدعم التربوي في إطار المجلس التربوي والمجالس التعليمية وتوفير الشروط المناسبة لتفعيتها مع تتبع ذلك التفعيل.

##### 2.4. على مستوى التفتيش التربوي

- استثمار نتائج المراقبة المستمرة لبلورة تغذية راجعة لفائدة الأساتذة تساهم في تحسين أدائهم المهني من خلال برامج ندوات وورشات تكوينية في الموضوع، مع العمل على إدراج كل ذلك ضمن اهتمامات وبرامج عمل الفرق التربوية التخصصية؛

- تتبع خطة الدعم التربوي المقترنة من طرف المؤسسات التعليمية ومجالسها التربوية والعلمية ومواكبتها؛

- العمل على تكثيف البحث التربوي في مجال المراقبة المستمرة .



#### **رابعاً : حساب المعدل العام للمراقبة المستمرة**

يتم احتساب المعدل العام للمراقبة المستمرة باتباع الإجراءات الآتية :

- تمثل كل نقطة من نقط المراقبة المستمرة حصيلة للتقديرات التي نالها المتعلم(ة) في مختلف التمارين والفرض و الأنشطة التقويمية، وتحدد قيمتها من 0 إلى 10 في التعليم الابتدائي، ومن 0 إلى 20 في التعليم الثانوي؛
- يحسب المعدل العام للمادة الدراسية في كل دورة دراسية باعتماد جميع النقط المحصلة طبقاً لما هو محدد في المذكرات الفرعية الخاصة بالمواد الدراسية؛
- يأخذ المعدل العام للدورة بعين الاعتبار معاملات المواد الدراسية؛
- يحسب المعدل السنوي للمراقبة المستمرة على أساس قسمة مجموع معدلى الأسدوسين على اثنين.

وبخصوص التغيب عن حصص فروض المراقبة المستمرة، يجدر التأكيد على ما يلي :

- في حالة غياب مبرر، تتاح فرصة الاستدراك للنلبة(ة) المعنى(ة) بالأمر وفق صيغة تضمن تكافؤ الفرص بين المتعلمات والمتعلمين؛
- كل تغيب غير مبرر يستحق عليه المتعلم(ة) صفرًا.

ونظراً لما يكتسيه موضوع تتبع المراقبة المستمرة من أهمية قصوى في ضبط مسار التعليمات، وتمكن الفاعلين التربويين من إمكانيات لتطوير العملية التعليمية، ومن خلالها تجويد الممارسات التقويمية وجعلها تستند فعلياً على معايير موضوعية تضمن تكافؤ الفرص بين التلمذات والتلامذ، فإنه يرجى من السيدتين والسادة مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين أن يسهروا على إطلاع كل الأطراف المعنية بفحوى هذه المذكرة، والإشراف على التطبيق الأنفع لمقتضياتها، مع دعوة كل المتدخلين إلى الالتزام بتلك المقتضيات، والسلام.

كتابة الدولة المكلفة بالتعليم المدرسي

